اقتراح قانون معجل مكرر
(إعطاء مؤسسة كهرباء لبنان سلفة خزينة لعام 2021)

مادة وحيدة :

1. تعطى مؤسسة كهرباء سلفة خزينة بقيمة 1,500 مليار ل.ل (ألف وخمسمائة مليار ليرة لبنانية او ما يعادل مليار دولار اميركي) لتسديد عجز شراء المحروقات، وتسديد فوائد وأقساط القروض لصالح مؤسسة كهرباء لبنان، وذلك من حساب العام 2021، على أن تؤدى السلفة بأمر من محتسب المالية المركزي بناءً على طلب وزير الطاقة والمياه، وتسدد هذه السلفة عبر الإقتطاع من المستحقات المتوجبة على الإدارات والمؤسسات العامة والمنظمات الدولية التابعة للأمم المتحدة لصالح مؤسسة كهرباء لبنان، وعلى أن يعتبر مجرد إستعمال الجهة المستلفة لهذه السلفة إقراراً منها بالقدرة على التسديد وفق الأسس المنصوص عليها في هذه المادة.

   لا يجوز لمؤسسة كهرباء لبنان وعلى مسؤوليتها أن تستعمل هذه السلفة أو أي جزء منها في غير الغاية التي أعطيت من أجلها .

   تتولى مؤسسة كهرباء لبنان تسديد قيمة هذه السلفة بموجب أوراق ومستندات وإيصالات وفق قانونها وأنظمتها المرعية الإجراء.

2. يصبح هذا القانون نافذاً ويعمل به فور نشره في الجريدة الرسمية دون أي إجراء لاحق.

الأسباب الموجبة

حيث أن مالية مؤسسة كهرباء لبنان تعاني منذ سنوات من افتقاد التوازن المالي نتيجة عوامل عدة خارجة عن إرادتها في تطبيق المعايير الإستثمارية التي منحها إياها القانون والأنظمة الخاصة بها لإدارة أمورها مما جعلها تتكبد خسائر مالية جسيمة ناتجة ليس فقط عن الفارق الكبير بين سعر انتاج الطاقة الكهربائية وسعر مبيعها للمشتركين إنما أيضاً عن الهدر الفني والتعليق على الشبكة وعدم قيام الإدارات والمؤسسات العامة والمنظمات الدولية التابعة للأمم المتحدة بتسديد مستحقاتها المتوجبة لصالح مؤسسة كهرباء لبنان، ناهيكم عن إرتفاع ثمن المشتقات النفطية في الأسواق العالمية، لزوم تشغيل معاملها، إضافة إلى تقلبات وارتفاع أسعار السلع وقطع الغيار والخدمات الناجمة مؤخراً عن ارتفاع سعر الدولار الأميركي مقابل الليرة اللبنانية المعتمدة من قبل مؤسسة كهرباء كوحدة نقدية، دون سواها، لجباية إيراداتها، مما أدى حكماً إلى اختلال في توازنها المالي، وهي مؤسسة عامة استثمارية، فباتت عائداتها لا تكفي لسد تكاليف الإنتاج والصيانة وأكلاف تسيير المرفق العام لجهة الإنشاء والتجهيز ومصاريف الإستثمار.

وحيث ان الاستمرار بسياسة دعم فاتورة الكهرباء في لبنان يرتّب على مؤسسة كهرباء لبنان خللًا فاضحا بين كلفة الإنتاج على أساس العملات الأجنبية والجباية على أساس التعرفة المدعومة والمحتسبة بالليرة اللبنانية ينبغي تغطيته من الخزينة العامة تلافياً لتحميل مؤسسة عامة استثمارية نتاج وأعباء سياسة الدعم.

كما تجدر الإشارة إلى أن أسعار المشتقات النفطية العالمية ونقلها وتخزينها في تبدّل بشكل مستمر صعوداً ونزولاً، وإن أي تعديل في هذه الأسعار من شأنه أن يؤثر بشكل مباشر، أو غير مباشر، على قيمة العجز بمدفوعات المحروقات لهذا العام.

لذلك جئنا بإقتراح القانون المعجل المكرر، المرفق ربطاً، لتأمين الأموال اللازمة لتغطية هذا العجز وذلك من حساب العام 2021.

آملين من المجلس النيابي الكريم إدراجه على جدول أعمال أول جلسة عامة ليتم مناقشته وإقراره.

الجمهورية اللبنانية

مجلس النواب

تقرير اللجان النيابية المشتركة

حول

اقتراح قانون يرمي الى إعطاء مؤسسة كهرباء لبنان سلفة خزينة لعام ٢٠٢١

عقدت اللجان النيابية: المال والموازنة، الإدارة والعدل، الأشغال العامة والنقل والطاقة والمياه، جلسة مشتركة في تمام الساعة العاشرة من قبل ظهر يوم الثلاثاء الواقع فيه ١٦ آذار ٢٠٢١، برئاسة دولة نائب رئيس مجلس النواب الأستاذ إيلي الفرزلي وحضور عدد كبير من السادة النواب أعضاء اللجان المدعوة ومن خارجها، وذلك لدرس إقتراح القانون الوارد أعلاه.

تمثلت الحكومة بالوزراء السادة:

- د. غازي وزنة — وزير المالية
- ريمون غجر — وزير الطاقة والمياه

كما حضر الجلسة:

- جورج المعراوي — مدير عام وزارة المالية بالتكليف
- أورور فغالي — مدير عام النفط في وزارة الطاقة
- غسان نور الدين — مدير عام الاستثمار في وزارة الطاقة
- كمال حايك — مدير عام مؤسسة كهرباء لبنان
- نعمان ندور — مدير تنفيذي في مصرف لبنان

بعد الدرس والمناقشة والاطلاع على الأسباب الموجبة واستعراض الآراء من السادة النواب والوزراء، استمعت اللجان الى شرح من وزير المالية الذي أوضح أن الصرف على القاعدة الإثني عشرية دونه عقبات لإصدار سلفة الخزينة بموجب مرسوم خاصة وأن إحتياطي الموازنة للسنة الماضية ٣١٧ مليار ليرة أي ٢٧ مليار ليرة شهرياً الأمر الذي لا يغطي إطلاقا القيمة المطلوبة، والسلفة تكون من خارج الموازنة بينما المساهمة تكون من ضمن الموازنة.

وقدم وزير الطاقة شرحاً مفصلاً عن مسار المفاوضات مع دولة العراق لجهة الإستحصال على ٣٠٠٠ طن من المحروقات على أن تكون الدفعة الأولى ٥٠٠ طن. وشرح أن نفقات التشغيل لا تقتصر فقط على تأمين المحروقات بل تطال أيضاً قطع الغيار والصيانة الدورية والمرتبطة بشكل لصيق بتأمين معظمها من الخارج وبالدولار الأميركي وهنا المشكلة الكبيرة.

وشدد السادة النواب على وجوب الإسراع في تشكيل حكومة بأسرع وقتٍ ممكن للشروع في عملية الإنقاذ للبلد برمته وليس فقط بموضوع الكهرباء. وشدد النواب على أن مشكلة الكهرباء تحتاج لحل جذري وليس لحل مرحلي، ومنها تشكيل الهيئة الناظمة لقطاع الكهرباء، والانتقال الى الغاز "لقيم" بدلاً من الفيول الخفيف والثقيل، وضع خطة لترشيد الإنفاق Financial Plan، تحديد الأولويات في الإنتاج من جهة الكلفة الإنتاجية ومن جهة صيانة المعامل وحجمها ومن ناحية أخرى كمية الفيول ونوعيته.

في موضوع تأمين الأموال لتغطية السلفة، الرأي كان مجمعاً على عدم الوصول الى العتمة التي إن حصلت ستطال مختلف القطاعات دون استثناء الأمر الذي سيؤثر بشكل كبير على الدورة الاقتصادية ويزيد الأمر سوءاً. وكان التخوف كبيراً من المساس بأموال المودعين لتغطية السلفة، وهي الأموال المتبقية في مصرف لبنان على شكل الاحتياطي الإلزامي. واستناداً إلى هذه النقطة رفض عدد من نواب كتلة الجمهورية القوية واللقاء الديموقراطي اقتراح القانون.

واللجان النيابية اذ ترفع تقريرها حول إقتراح القانون المذكور أعلاه كما عدلته، الى المجلس النيابي الكريم، لتأمل إقراره.

بيروت في ١٦ آذار ٢٠٢١

المقرّر الخاص

النائب

إبراهيم كنعان

الجمهورية اللبنانية

مجلس النواب

اقتراح القانون

الرامي إلى إعطاء مؤسسة كهرباء لبنان سلفة خزينة لعام ٢٠٢١

كما عدلته اللجان النيابية المشتركة بتاريخ ٢٠٢١/٣/١٦

المادة الأولى:

تُعطى مؤسسة كهرباء لبنان سلفة خزينة بحد أقصى ٣٠٠ مليار ليرة لبنانية لتسديد عجز شراء المحروقات في موازنة العام ٢٠٢١ على أن تؤدى السلفة بأمر من محتسب المالية المركزي بعد موافقة وزير المالية، وتُسدد نقداً، وعلى أن يُعتبر مجرد إستعمال الجهة المستلِفة لهذه السِلفة إقراراً منها بالقدرة على التسديد وفق الأُسس المنصوص عليها في هذه المادة.

لا يجوز لمؤسسة كهرباء لبنان وعلى مسؤوليتها أن تستعمل السِلفة أو أي جزء منها في غير الغاية التي أعطيت من أجلها.

تتولى مؤسسة كهرباء لبنان تسديد قيمة هذه السِلفة بموجب أوراق ومستندات وإيصالات وفق قانونها وأنظمتها المرعية الإجراء.

المادة الثانية:

يعمل بهذا القانون فور نشره في الجريدة الرسمية.

الأسباب الموجبة

حيث أن مالية مؤسسة كهرباء لبنان تعاني منذ سنوات من افتقاد التوازن المالي نتيجة عوامل عدة خارجة عن إرادتها في تطبيق المعايير الإستثمارية التي منحها إياها القانون والأنظمة الخاصة بها لإدارة أمورها مما جعلها تتكبد خسائر مالية جسيمة ناتجة ليس فقط عن الفارق الكبير بين سعر إنتاج الطاقة الكهربائية وسعر مبيعها للمشتركين، إنما أيضاً عن الهدر الفني والتعليق على الشبكة وعدم قيام الإدارات والمؤسسات العامة والمنظمات الدولية التابعة للأمم المتحدة بتسديد مستحقاتها المتوجبة لصالح مؤسسة كهرباء لبنان، ناهيكم عن ارتفاع ثمن المشتقات النفطية في الأسواق العالمية، لزوم تشغيل معاملها، إضافة الى تقلبات وارتفاع أسعار السلع وقطع الغيار والخدمات الناجمة مؤخراً عن ارتفاع سعر الدولار الأميركي مقابل الليرة اللبنانية المعتمدة من قبل مؤسسة كهرباء لبنان كوحدة نقدية، دون سواها، لجباية إيراداتها، مما أدى حكماً الى اختلال في توازنها المالي، وهي مؤسسة عامة استثمارية، فباتت عائداتها لا تكفي لسد تكاليف الإنتاج والصيانة وأكلاف تسيير المرفق العام لجهة الإنشاء والتجهيز ومصاريف الاستثمار.

كما تجدر الإشارة الى أن أسعار المشتقات النفطية العالمية ونقلها وتخزينها في تبدّل مستمر صعوداً ونزولاً، وإن أي تعديل في هذه الأسعار من شأنه أن يؤثر بشكل مباشر، أو غير مباشر، على قيمة العجز بمدفوعات المحروقات لهذا العام.

بذلك، جئنا باقتراح القانون المعجل المكرر، المرفق ربطاً، لتأمين الأموال اللازمة لتغطية هذا العجز وذلك من حساب العام ٢٠٢١.

آملين من المجلس النيابي الكريم مناقشته وإقراره.